

"يعامل جميع المحرومين من
حريتهم معاملة إنسانية، تحترم
الكرامة الأصيلة في الشخص
الإنساني."

- المادة 10 من العهد الدولي
الخاص بالحقوق المدنية
والسياسية

المقترح التوجيهي الحادي عشر

تحسين العناية

الصحية بالمؤسسات السجنية

مقترحات توجيهية حول إصلاح المؤسسات السجنية

هذا هو المقترح التوجيهي الأول ضمن
سلسلة تهدف إلى تقديم الدعم العملي
للقائمين على صياغة وتنفيذ المشاريع
الرامية إلى إصلاح المؤسسات السجنية.
وجميع هذه المقترحات التوجيهية :

- تنطلق من المرجعيات الدولية المتعلقة
بحقوق الإنسان؛
- تتلاءم مع بيئات ثقافية وسياسية
متنوعة.
- تقترح حلولاً قابلة للتطبيق المستدام
في ظروف سوسيو اقتصادية متنوعة
ولا تنطوي على زيادة مهمة في الموارد.
- تراعي الحقائق المتعلقة بتسيير
المؤسسات السجنية.

تم إعداد هذه الوثائق التوجيهية المتعلقة
بكيفية إنجاز مشاريع الإصلاح السجني
بدعم من وزارة الخارجية البريطانية

كينغز
كوليج
لندن

المركز الدولي
للدراستات السجنية

ملخص

- تعتبر المراقبة المستقلة شرطاً أساسياً لضمان احترام حقوق الإنسان
في المنظومات السجنية. فعمليات التفتد المستقلة تبيّن الخروقات
وتحمي موظفي السجون من الانتقادات الباطلة، وتقوي عزيمته
الموظفين الراغبين في الامتناع عن المشاركة في البطش وتساهم في
إطلاع العموم على أوضاع السجون.
- وتعتبر آليات التظلم المستقلة الموجودة في متناول السجناء عنصراً
أساسياً هي الأخرى.
- يمكن أن تتخذ المراقبة المستقلة عدة أشكال، كما هو الشأن بالنسبة
لمساطر التظلم. ويمكن أن يضطلع القضاة بمهمة مراقبة السجون
الفردية ويستمعوا لتظلمات السجناء. ويمكن تعيين مفتشين على
الصعيد الوطني، كما يمكن إحداث آليات المراقبة والتظلم على
مستوى كل مؤسسة سجنية. ويمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تلعب
دورها في هذا المجال.
- تم إحداث العديد من آليات المراقبة الدولية، كما أن هناك بروتوكولا
للام المتحدة قيد التصديق.
- يحتاج إحداث آليات للمراقبة ومساطر جيدة للتظلم إلى إرادة
سياسية ودعم من البرلمان وموارد مناسبة لتسيير هذه المنظومة،
فضلاً عن التكوين الجيد للمراقبين والمحققين في التظلمات.

إن منظومة المراقبة الخارجية عنصر أساسي لأي نظام سجن يهدف إلى الامتثال لحقوق الإنسان، كما تتطلب آليات حقوق الإنسان الدولية وجود نظام مائل. وينبغي أن تعمل هيئة أو هيئات لا تنضوي تحت نفس السلطة الإدارية كالتالي ينتمي إليها النظام السجني على مراقبة ظروف الاعتقال، و تقييم وجود أو عدم وجود سوء المعاملة، ورفع تقرير بالنتائج إلى جهة حكومية تتحلّى بالسلطة لأخذ التدابير اللازمة حيالها.

مجموعة المبادئ لحماية الأشخاص رهن الاعتقال

1-29 لمراقبة التطبيق التام للقوانين والأنظمة ذات الصلة ينبغي زيارة أماكن الاعتقال بشكل دوري من لدن أشخاص مؤهلين ذوي خبرة معينون، ومحط مساءلة، من طرف سلطة مختصة بعيدة عن السلطة المسؤولة مباشرة عن إدارة مكان الاعتقال.

2- يخول القانون للسجين حق التواصل بشكل حر وسري مع الأشخاص الذين يزورونه بالسجن وفقا للفقرة الأولى من هذا المبدأ، بما يتناسب والظروف المعقولة لتحقيق الأمن والسير العام بمثل هذه الأماكن.

التوفر على آلية مراقبة قوية وذات مصداقية عنصر ضروري لكل نظام سجن.

• تعتبر السجون بطبيعتها مؤسسات مغلقة وغالبا ما توجد بمنأى عن المجتمع حيث تتمتع مجموعة بسطات أعظم من مجموعة أخرى. وحتى لو كانت تدار أمورها على أحسن صورة فإن هامش وقوع خروقات يبقى دائما حاضرا.

• إن نظاما قويا للمراقبة والشكاوى ليعتبر حماية أيضا لطاغم السجن الذين قد يكونوا عرضة لاتهامات كاذبة. وقد تعمل آليات المراقبة والشكاوى المستقلة على إظهار مصداقية أو زيف هذه الادعاءات، كما تتمتع نتائج هذه الآليات بالمصداقية.

• وتعتبر إمكانية أن تمر الخروقات دونما الكشف عنها حماية أيضا لطاغم السجن الذي يرغب في مقاومة ثقافة سوء المعاملة واللاإنسانية، لكنه قد يعاني من ضغوط من لدن موظفين آخرين.

• إن من شأن نشر تقارير المراقبين أن تعرف المجتمع بمؤسسة السجن وظروف الاعتقال.

• عند ضعف الميزانيات وحساسية السجن على المستوى السياسي، فإن من شأن هذه التقارير التي تسلط الضوء على وضعية السجن السيئة وضعف الموارد المخصصة لها أن تمنح السياسيين سببا لإدخال إصلاحات قد تكون محط جدل على المستوى السياسي.

في كل الأماكن حيث يحرم الناس من حريتهم لأي سبب من الأسباب، فإن هناك احتمال أن يتعرضوا للتعذيب والعقوبة والمعاملة وحشية مذلة ولا إنسانية.

إليزابيث أوديو بنيتو، رئيسة سابقة لمجموعة العمل الأممية الخاصة بصياغة البروتوكول الإضافي لمعاهدة الأمم المتحدة حول التعذيب لسنة 2004.

دور المراقبين المستقلين خلال وبعد أحداث الشغب

ترتفع احتمالات وقوع خروقات وحالات سوء المعاملة عند اندلاع أعمال شغب بالسجن، فقد انتهت عدة أعمال شغب بحالات قتل غير قانونية ارتكبتها مسؤولون استنفروا لوضع حد لأعمال الشغب هذه، وغالبا ما يكون هؤلاء الأشخاص من خارج المؤسسة السجنية بل أعضاء من الجيش أو الشرطة. إن

حضور المراقبين قد يشكل حماية في اللحظات التي تلي هذه الأحداث مباشرة لمنع أي رد انتقامي من لدن هذه القوات الخاصة، وأيضا لتشجيع العودة إلى الحالة الطبيعية في أقرب وقت ممكن.

إن كرامة وسلامة السجين ضروريان لخلق مناخ سجن سليم وبالتالي إلى المراقبة السجنية. ولهذا السبب فإن هناك التزامات دولية ووطنية لوضع آليات مراقبة مستقلة مع منحها صلاحيات ولوج ومراقبة وصياغة تقارير حول كل أماكن الاعتقال، ولهذا السبب أيضا فإن المراقبة تنبني على معايير سطرت خارج وباستقلالية عن الممارسات الحالية والمعايير السجنية والفعالية.

آن هورز، رئيس مراقبي السجون بإنجلترا وبلاد الغال، مقتطف من محاضرة ألقاها أمام المعهد البريطاني لحقوق الإنسان سنة 2003

الحق في رفع التظلم

ينبغي أن يتمتع السجين بالحق في رفع شكاية إذا ما ارتأى أنه تعرض لسوء المعاملة من طرف السلطات السجنية. وينبغي أن يكون الشخص لمن ترفع الشكاية غير منتم لنفس الطاقم الذي اتخذ القرار مصدر الشكاية. كما ينبغي أن تحضى آليات التظلم بثقة السجناء الذين لا يجب أن يتعرضوا لأعمال انتقامية بسبب تظلمهم.

إن رفع شكاية تخص تصرف طاقم السجن غالبا ما يكون محط جدل، لذا فإن النظام السجني لا ينبغي أن يحوي مشبطات لرفع شكاية كإلحاق العقوبة بصاحب شكاية لا تدعمها أدلة أو تعتبر خاطئة أو هدفها الانتقام.

مناهج مختلفة

يختلف شكل مراقبة السجون وآليات رفع الشكاوى باختلاف الخلفية القضائية والثقافة السياسية لكل دولة، فالقضاة هم من يراقبون السجون وينظرون في شكاوى السجناء في بعض الدول.

تم تبني "قانون مجالس مراقبة مؤسسات التنفيذ الجنائي ومراكز الاعتقال قبل المحاكمة" في 14 من يونيو (حزيران) سنة 2001 و نشر بالجريدة الرسمية في 21 من يوليو (تموز) سنة 2001. وسيتم إنشاء 130 مجلس مراقبة خلال الستة أشهر التي تلي الموافقة على هذا القانون... بكل منطقة قضائية من تركيا. وتعمل هيئات قضائية على انتقاء أعضاء مجالس المراقبة على مستوى كل منطقة... وسيبدأ هؤلاء الأعضاء فترة تدريبهم بعد ثلاثة أشهر من تعيينهم...

ICPS Mission Report 20012

غالبا ما يطلب من النائب العام أن يضمن شرعية وظروف الاعتقال، كما وقد ينظر في شكاوى السجناء الذين استنفروا آليات أخرى.

منصب القاضي الوصي تطور جديد بأمريكا الوسطى. يعمل هؤلاء القضاة على مراقبة وتقييم تنفيذ الأحكام، ويكفلون بتنفيذ سلك القضاة للأحكام التي تتماشى والهدف الأسمى: إعادة الاعتبار الاجتماعي. ويضمنون صيانة حقوق المحرومين من الحرية عند تنفيذ الحكم.

Penal Reform International, Annual Report 2003³

لقد تم خلق منصب المراقب العام للسجون بالملكة المتحدة وبعض الولايات بأستراليا كوظيفة مستقلة عن إدارة السجن. ويعمل المراقب على نشر تقارير وتقديم مقترحات مع أنه لا يتمتع بأي سلطة

تنفيذية، لكن يمكنه حشد تأثير كبير للمطالبة بإدخال تغييرات. كما أن هيئات حقوق الإنسان ومحققى الشكاوى غالباً ما يتمتعون بسلطة التحقيق وصياغة تقارير حول وضعية السجون والإنصات لشكاوى نزلاتها.

” أسست حكومة جمهورية كوريا (كوريا الجنوبية) وبشكل رسمي هيئة حقوق الإنسان الوطنية في شهر نونبر لسنة 2001، مسجلة بذلك خطوة كبرى إلى الأمام في اتجاه ضمان حقوق الإنسان بالجمهورية. وتخول بنود مرجعية الهيئة أعضائها من ولوج أي مكان اعتقال من أجل التحقيق في حالات رفعت أمام أنظار الهيئة، وعندما ترى هذه الأخيرة أن حالة ما تكتسي طابع الاستعجالية فإن لها أن تطلب تدخلاً لتقديم عونٍ آتِي إلى حين اتخاذ قرار رسمي. وقد تناولت الهيئة في سنتها الأولى 1113 شكاية تتعلق بالمؤسسات الإصلاحية. وتعلقت جل شكاوى نزلاء هاته المؤسسات بانزال العقوبة بهم وتعرضهم لمعاملة وحشية وسوء المعالجة الطبية وفرض قيود على تحركهم، بالإضافة إلى توجيه كلمات نابية في حقهم من طرف حراس السجن.

مقتطف من تقرير هيئة حقوق الإنسان الوطنية لجمهورية كوريا حول أنشطتها خلال سنة 2002 وخطتها لسنة 2003.

كما يتم القيام بحملات مراقبة متخصصة ببعض الدول مثل تلك التي تقوم بها الهيئات الحكومية المسؤولة عن مراقبة المستوى الصحي والتعليمي بالمؤسسات السجنية، كما يسمح للمنظمات غير الحكومية بزيارة السجون بهدف المراقبة (انظر المقترح التوجيهي الثالث عشر).

” يهدف مشروع عائلات السجناء: (مواطنة أنزلت بها العقوبة لمنظمة الخدمة السكنوية للأنشطة بالسجون) إلى تحسين وضعية السجون وإعادة الاعتبار لمواطنة السجناء وعائلاتهم. هذا المشروع يوفر فترات تدريب لذوي نزلاء السجون بولاية برنامبوكا البرازيلية حول القانون الجنائي. وقد شكلت النساء 99 ممن استفادوا من هذه الدورات التدريبية (زوجات السجناء وخليلاتهم وأمهاتهم وأخواتهم)، ويلعب المستفيدون دور المراقب الحساس لنظام الحكومة السجني.

Brazil Foundation 2003⁶

الفعالية

ليست كل آليات المراقبة والتظلم فعالة، إذ قد تسهر نظم المراقبة القضائية على ضمان احترام القانون لكن قد تصبح محدودة عند تراخيها عن الرد عن حالات المعاملة اللاإنسانية اتجاه السجناء. فقد يصيغ المراقبون الحكوميون تحاليل جيدة، وقد يتم الاطلاع على تقاريرهم على مستوى واسع، لكن يمكن تجاهل مقترحاتهم بكل سهولة نظراً لضعف الموارد أو عندما تفرض السياسة أولويات أخرى غير إصلاح السجون.

” بادئ البدء اعترضوا أن أتحدث إلى المتهمين لكنني تجاوزت ذلك. أخبرني أحد المتهمين بأنه رهن الاعتقال لمدة ثلاثة أسابيع دون محاكمة بينما أخبرني آخر أنه رهن الاعتقال لمدة تسعين يوماً دون محاكمة... بينما كان المتهمين الآخرين رهن الاعتقال لمدة تفوق 72 يوماً دون محاكمة... كما أخبرني السجناء أن في الساعات الأولى لليوم الذي قمت فيه بزيارة السجن كان عدد السجناء بزنازة واحدة 39 سجينا رحل 26 منهم... بينما كان سجين واحد بالزنازة الثانية. وقد أخبرني أن 35 متهماً كان يجاوره بهذه الزنازة في الساعات الأولى لليوم الذي قمت فيه بزيارة السجن...

بروفيسور إ.ف.أ. دانكوا، مقرر خاص حول السجون وظروف الاعتقال بأفريقيا

تقرير لزيارة إلى سجون غامبيا سنة 1999⁷

قد يواجه المراقبون مشاكل لولوج المؤسسات السجنية كما قد يمنعون من القيام بزيارات مفاجئة لها. رائحة طلاء جديد على الجدران وأفرشة جديدة على السرائر وخبز ساخن على الموائد وسجناء في لباس نظيف يتحلقون حول جهاز التلفاز، تلك الصورة التي يصادفها المراقبون خلال زيارتهم لهذه المؤسسات.

” بذلت هيئات حقوق الإنسان بزامبيا... مجهودات جبارة للوصول إلى الأشخاص المعتقلين بعد المحاولة الانقلابية الفاشلة لشهر أكتوبر سنة 1997 لكن المسؤولين الأمنيين أوصدوا الأبواب أمامهم. وتطلب الأمر عدة أسابيع لكي يسمحوا لهم بمقابلة أولئك السجناء ولاحظوا علامات تعذيب جسدي بادية على أجساد عدد منهم. وبماليزيا، أسست مجموعة العمل من أجل الزيارات سنة 2001 للقيام بدور هيئة حقوق الإنسان في زيارة أماكن الاعتقال. وقد أعلنت هذه المجموعة على أن أعمالها قد تعرضت للعرقلة بسبب سلسلة من المشاكل مع سلطات السجون مثل ضرورة الحصول على تراخيص أو الإعلان عن زيارة مكان معين، كما وأبرزت الهيئة أن السلطات المختصة التزمت الصمت فيما يخص موضوع الترخيص...

جون هاتشارد، العلاقة بين هيئات حقوق الإنسان بدول الكمنولث ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية الأخرى سنة 2003⁸

عاش العديد من زوار السجون تجربة أن يمر لهم السجناء خلسة ملاحظات تحوي معلومات حول ما يكابدونه داخل السجن ومدى التعقيم على ذلك. فقد يمنع السجناء من التحدث بشكل انفرادي إلى المراقبين، ومن يفعل ذلك قد يتعرض إلى أعمال انتقامية، كما أن آلية رفع المظالم قد تبدو دونما جدوى بالنسبة للسجناء والأجوبة التي يتلقونها على شكاويهم تجعلهم يشعرون بأنه ما كان ينبغي المجازفة برفعها.

آليات المراقبة الدولية

إن آليات المراقبة جد متقدمة ببعض المناطق. ويعمل المقرر الخاص حول وضعية السجون بأفريقيا تحت لواء الهيئة الأفريقية لحقوق الإنسان، بينما اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة اللاإنسانية أو العقاب هي هيئة تابعة للمجلس الأوروبي، ويتمتعان معا بالحق في زيارة أماكن الاعتقال ورفع تقارير حول نتائج تلك الزيارات إلى حكومات الدول التي زاروا سجونها. توفر هذه الآليات الجهوية معياراً للآليات الوطنية الحديثة العهد.

يمكن للهيئة الأمريكية لحقوق الإنسان أن تحقق في الانتهاكات التي ترتكب في مختلف دول العالم كما تتلقى شكاوى من طرف عدة أشخاص.

” وقد قام كل من نائب الرئيس الأول للهيئة ومحققها في المدة المتراوحة ما بين غشت 18 و22 بزيارة عمل إلى البيرو لعقد اجتماعات هناك... وقد زارت الهيئة سجن تشالابالكا بولاية تاكنا بناء على شكاوى عديدة رفعت إلى الهيئة بخصوص ظروف السجن المتردية واللاإنسانية. وقد اقترحت الهيئة خلال تقريرها الثاني حول حقوق الإنسان بالبيرو بإغلاق سجن تشالابالكا وجددت مطلبها خلال الزيارة التي قامت بها خلال شهر غشت لسنة 2002.

التقرير السنوي للهيئة الأمريكية لحقوق الإنسان لسنة 2002⁹

وضعت آلية مراقبة دولية جديدة تنضوي تحت لواء البرتوكول الإضافي لمعاهدة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، كما وستخلق هيئة زيارة متخصصة ولجنة تابعة لهيئة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. ويتعين على الدول التي صادقت على البرتوكول الإضافي أن تنشأ هيئات تقوم بزيارات مراقبة.

وستعمل الهيئات الوطنية والدولية جنبا لجنب للقيام بزيارات منتظمة لأماكن الاعتقال وستقدم مقترحات إلى السلطات بذلك . سيدخل البروتوكول الإضافي حيز التنفيذ عند مصادقة الدولة العشرين عليه، وإلى حدود نونبر 2004 وافقت على هذا البروتوكول 29 دولة وصادقت عليه ست دول.

إجراءات رفع الشكاوى

إن إجراءات رفع شكاوى فعالة من أهم سبل ضمان الدفاع عن حقوق السجناء ، وهناك عدة نماذج على ذلك كمفتشية شكاوى السجون باسكتلندا ومحقق السجون بكندا .

” إن الوظيفة الأساسية لمحقق السجون تتمثل في التحقيق في مشاكل المتهمين بالمؤسسات السجنية الكندية والبحث عن حلول لها. وقد تنطلق التحقيقات بناء على شكاوى رفعت من طرف المتهمين أو بناء على طلب من نائب وزير العدل أو بمبادرة من مكتب محقق السجون ... ويلعب المكتب دورا حيويا في مراجعة السياسات والإجراءات التي تتخذها المؤسسات السجنية الكندية فيما يخص شكاوى المتهمين وضمان معرفة المشاكل ومعالجتها بشكل ملائم

Office of the Correctional Investigator 2002⁹

تستلزم آليات حقوق الإنسان الدولية معالجة فعالة لصالح المواطنين الذين يشعرون بأن حقوقهم قد هضمت والسجناء لا يفقدون هذا الحق عند سجنهم إذ ينبغي أن يتمتعوا بالحق في رفع شكاوى عند تعرضهم لمعاملة غير عادلة من طرف إدارة السجن، وإن لم يشعروا بالرضى يمكنهم رفع شكاويهم إلى جهات عليا حسب هرم السلطة بالولايات التي ينتمون إليها. ويمكن للسجناء أن يبعثوا بشكاويهم إلى الممثلين الشرعيين لهم في ظرف مغلق.

لا تتعلق كل شكاوى السجناء بانتهاكات لحقوق الإنسان بل قد تهم نقاطا أقل حيوية لكنها ذات أهمية بالنسبة إليهم، وهذا قد يشمل حصة كل زنزانة، ونقل السجناء، ومسائل تتعلق بالحياة اليومية داخل السجن. وتناول هذه المسائل قد لا يكون من أولويات الدفاع عن حقوق الإنسان، لكن يمكن لنظام رفع شكاوى جيد أن :

- يساهم في رفع إحساس السجناء بأنهم يعاملون بشكل عادل .
- يضمن تذكير طاقم السجن بضرورة احترام كرامة السجناء
- يخفف حدة التوتر، ويضفي إحساسا بأن المؤسسة السجنية مجتمع منظم تسوده مبادئ العدالة الطبيعية .

هل المراقبة الخارجية وآلية رفع الشكاوى فعالتان؟

- لعل من أبرز معالم نظام شكاوى فعال تتمثل في توخي إعلان، وبسر الولوج إلى السجون
- ينبغي إعلان وجود جهاز رفع شكاوى، كما ينبغي تيسير الوصول إليه من طرف كل السجناء .
- ينبغي تيسير وصول شكاوى السجناء الشفوية منها والمكتوبة، وعند اختلاف هوية نزلاء السجون ينبغي أن تكون المعلومات بلغات مختلفة.
- ولضمان فعاليتها ينبغي أن تأخذ آلية رفع الشكاوى بعين الاعتبار الأمور التالية:
- لن وجهت الشكاية بادي الأمر؟ إذ لا ينبغي أن ترسل إلى الشخص موضوع الشكاية.

- هل هناك استمارة ينبغي ملئها للشكاوى المكتوبة، وإذا ما وجدت هل تتوفر في كل النقاط بحيث يحصل عليها السجناء دونما إثارة انتباه طاقم السجن إلى أنهم بصدد رفع شكاوى ؟
- هل يمكن للسجناء أن يرفعوا شكاويهم خارج أسوار السجن إلى السلطات المختصة ؟
- هل يتمتع الأشخاص الذين ينظرون في الشكاوى بالصلاحيات لتغيير قرارات مجحفة ؟
- هل تم اتخاذ التدابير اللازمة لمنع إلحاق الضرر بالمشتكين ؟
- هل يحصل السجناء على الأجوبة الكافية لشكاويهم شخصيا أو كتابيا بحسب الطريقة التي رفعت بها الشكاوى ؟
- أسئلة ينبغي طرحها حول آلية المراقبة ؟
- ما درجة استقلاليتها ؟ من هم أعضائها ومن يعينهم ؟
- ما هي المعايير التي يتم بها قياس درجة المراقبة؟ ومن الواضح أن محاسب السجن الذي يضمن إنفاق أموال السجن وفقا للقانون ومتطلبات الحكومة، لكن السؤال هل هو عنصر كفاء لمراقبة احترام حقوق الإنسان ؟
- ما هو التكوين الذي ينبغي توفيره للمراقبين حتى يقيموا ما يعاينونه ويعلموا ما يبحثون عنه؟
- إلى من ينبغي أن يرفعوا تقاريرهم، وهل تنشر هذه التقارير؟

” زيارة إلى سجن

قاعة استقبال كبرى تستقبل 30 سجينا يوميا، وقد وصل منهم مؤخرا 25 يجلسون القرفصاء مقابل الحائط منحني الرأس وأيديهم خلفهم بينما ستة حراس وإدارية يراقبون حركاتهم وسكناتهم. غرفة كبيرة مغلقة يقول مسؤولون أنها كانت من قبل غرفة تعذيب، ويقول طاقم السجن أنها لم تعد كذلك، لكن من الغريب أن تكون قاعة بهذا الحجم على هذا المستوى من النظافة.

ICPS Mission Report 2000

- ما هي الهياكل التي وضعت بمعية سلطات السجن لضمان وجود علاقة بين قوانين المراقبة وحقوق المراقبين؟

وضع مراقبة خارجية وآليات رفع الشكاوى

” أنشئت المراقبة القضائية للسجون، وهي مكتب مستقل تحت رقابة قاضي التحقيق، وفقا للفقرة 85 من قانون المؤسسات الإصلاحية رقم 111 لسنة 1998، وهدفها الرئيسي القيام بمراقبة مستقلة وفعالة للسجون وتحسين وضعية السجون واحترام كرامة السجناء. ولبلوغ هذا الهدف ينصب قاضي التحقيق زوار السجون المستقلين بكل السجون ويهتم زوار السجون بالتعامل مع شكاوى السجناء من خلال:

- زيارات منتظمة للسجون
- استجواب السجناء
- تسجيل الشكاوى ومراقبة طريقة التعامل معها
- مناقشة الشكاوى مع مدير السجن بهدف حلها داخل المؤسسة السجنية.

وسيعين زوار السجون من ضمن الأشخاص الذين يتمتعون بروح العلافات الإنسانية والذين يهتمون بتحسين مستوى المسؤولية الاجتماعية وتأهيل الجانب الإنساني للسجناء بعقود تمتد

لمدة اثنا عشر شهرا مقابل أجور شهرية... ولا يحق للموظفين بالولاية من تقديم ترشيحاتهم. ومما يعطي قيمة مضافة للترشيحات أن يكون صاحبها منخرطا في منظمة غير حكومية أو يزاوّل نشاطا جمعويا.

الإعلان عن فتح باب الترشيحات لشغل وظيفة زائر سجن مستقل بأقاليم كوتنغ ولبو ومبوملنغا بجنوب أفريقيا سنة 2002¹⁰.

تم تطوير هياكل وعمل آليات المراقبة على المستوى الدولي، وتدعو مبادئ الأمم المتحدة بباريس هيئات حقوق الإنسان إلى أن:

- تتمتع بالسلطة لتقرر ما ينبغ نشره
- تحضى بالحماية من ضغط الحكومة
- تتمتع بالتمويل المناسب و بطاقم الموظفين و المكاتب اللازمة للاضطلاع بدورها
- تحافظ على علاقتها بمنظمات المجتمع المدني.

إحالات

1. Optional Protocol to the United Nations Convention against Torture and other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment: a Manual for Prevention, Association for the Prevention of Torture and Inter-American Institute of Human Rights, Geneva and San José, 2004
2. Anne Owers, HM Chief Inspector of Prisons, England and Wales, lecture to the British Institute of Human Rights, www.bihhr.org, 22 October 2003
3. Annual Report 2003, Penal Reform International, p.22
4. Report on Main Activities in 2002 & Plan in 2003, National Human Rights Commission of the Republic of Korea, Seoul, 2003, p. 13
5. www.brazilfoundation.org, 2003
6. Professor E.V.O. Dankwa, Special Rapporteur On Prisons and Conditions Of Detention In Africa, Prisons in the Gambia: Report on a Visit June 21 – 26, 1999, African Commission on Human and People's Rights, Banjul, 1999, p.14
7. John Hatchard, The Inter-Relationship Between Commonwealth Human Rights Commissions and Other National Human Rights Institutions, Open University Law Programme, www.britishcouncil.org, 2003
8. Annual Report 2002, Inter-American Commission on Human Rights, Washington DC, para 38
9. Office of the Correctional Investigator 2002, www.csc-scc.gc.ca
10. Advertisement published by the South African Judicial Inspectorate of Prisons calling for nominations for the appointment of Independent Prison Visitors in Gauteng, Limpopo and Mpumalanga Provinces, www.judicialinsp.pwv.gov.za, 2002
11. Endorsed by the Commission on Human Rights in March 1992 (resolution 1992/54) and by the UN General Assembly in its resolution A/RES/48/134 of 20 December 1993



وزارة الخارجية
البريطانية

المركز الدولي للدراسات السجنية (ICPS)
مدرسة الحقوق
كينغز كوليدج لندن
البريد الإلكتروني: icps@kcl.ac.uk
www.prisonstudies.org
© المركز الدولي للدراسات السجنية. 2004

كينغز
كوليدج
لندن
المركز الدولي
للداسات السجنية